

Distr.: General
29 May 2018
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة الرابعة والعشرون

دورة المجلس، الجزء الثاني

كينغستون، ١٦-٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٨

البند ٨ من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن حالة التشريعات الوطنية المتعلقة
بالتعدين في قاع البحار العميقة والمسائل ذات الصلة،
بما في ذلك دراسة مقارنة للتشريعات الوطنية القائمة

القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية التي اعتمدها الدول المُزكِية وغيرها من
أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة والمسائل
ذات الصلة، بما في ذلك دراسة مقارنة للتشريعات الوطنية القائمة

تقرير الأمين العام

- ١ - قرر مجلس السلطة الدولية لقاع البحار، في دورته السابعة عشرة المعقودة في عام ٢٠١١، أن يطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا عن القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية التي اعتمدها الدول المُزكِية وغيرها من أعضاء السلطة فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة، ودعا الدول المُزكِية وغيرها من أعضاء السلطة إلى القيام، حسب الاقتضاء، بتزويد أمانة السلطة بمعلومات عن القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية الوطنية ذات الصلة أو بنصوص هذه القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية (ISBA/17/C/20، الفقرة ٣).
- ٢ - وقدم الأمين العام ذلك التقرير إلى المجلس في الدورة الثامنة عشرة للسلطة المعقودة في عام ٢٠١٢ (ISBA/18/C/8 و ISBA/18/C/8/Add.1). وبعد النظر في التقرير، جعل المجلس هذا المسألة بندا دائما في جدول أعماله، وطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا مستكملا سنويا لينظر فيه المجلس. وترد تلك التقارير اللاحقة في الوثائق ISBA/18/C/8 و ISBA/18/C/8/Add.1 و ISBA/19/C/12 و ISBA/20/C/11 و ISBA/20/C/11/Add.1 و ISBA/21/C/7 و ISBA/22/C/8 و ISBA/23/C/6. وترد المعلومات المستكملة أيضا في قاعدة بيانات على الإنترنت (www.isa.org.jm/national-legislation-database).



٣ - وفي الدورة الثالثة والعشرين للسلطة الدولية لقاع البحار، المعقودة في عام ٢٠١٧، اعتمدت جمعية السلطة قراراً بشأن التقرير النهائي عن الاستعراض الدوري الأول للنظام الدولي للمنطقة عملاً بالمادة ١٥٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، دعت فيه الدول الأطراف المركزية للأنشطة في المنطقة إلى أن تراجع، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، التشريعات الوطنية لكل منها لممارسة الرقابة على أنشطة الكيانات التي أبرمت معها عقود استكشاف، وذلك استناداً إلى فتوى غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار (ISBA/23/A/13، الفرع باء). وطلبت أيضاً إلى الأمين العام أن يستكمل باستمرار، حسب الاقتضاء، تجميع القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية الوطنية ذات الصلة للدول المركزية فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة (المرجع نفسه، الفرع هاء، الفقرة ٢).

٤ - ومنذ صدور أحدث تقرير عن هذا الموضوع، أشارت هولندا في مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى أنه لا تنفذ حالياً أي قوانين أو أنظمة أو تدابير إدارية وطنية تتعلق بالأنشطة في المنطقة وأن ثمة تدابير قيد الإعداد ابتغاء التمكين لتزكية الأنشطة في المنطقة. وقدمت البرازيل مذكرة شفوية مؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠١٧ تتضمن معلومات عن تشريعاتها المتعلقة ببحوث واستغلال موارد قاع البحار.

٥ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٨، دعت أمانة السلطة مرة أخرى الدول المركزية وغيرها من أعضاء السلطة إلى أن يقدموا إلى الأمانة نصوص القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية الوطنية ذات الصلة أو معلومات ذات صلة بها. وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، قدمت توفالو مذكرة شفوية أرفقت بها نص قانونها الوطني، وهو قانون توفالو لمعادن قاع البحار لعام ٢٠١٤. وفي ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨، قدمت الصين مذكرة شفوية مرفقة بثلاثة لوائح إدارية صادرة عن الإدارة الحكومية لشؤون المحيطات: الأول بشأن منح التراخيص لأنشطة الاستكشاف والاستغلال في المنطقة، والثاني بشأن إدارة العينات، والثالث بشأن إدارة المعلومات. وفي ٣ أيار/مايو ٢٠١٨، قدم الجبل الأسود معلومات عن تشريع في مجال قانون البحار. وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٨ وردت من البعثة الدائمة للاتحاد الروسي لدى السلطة الدولية لقاع البحار، قدمت للأمانة معلومات تفيد بأن الأنشطة المتعلقة بتنمية الموارد المعدنية في المنطقة تنظم الآن وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم ٢٠٩٩ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بشأن أنشطة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الروس المرتبطين باستكشاف وتنمية الموارد المعدنية لقاع البحار خارج الجرف القاري، وللقرار الحكومي رقم ٤١٠ المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ بشأن إجراءات أنشطة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الروس المرتبطين بتنمية الموارد المعدنية في قاع البحار خارج الجرف القاري. وفي المذكرة الشفوية نفسها، أبلغت الأمانة أيضاً بأن الوزارات والإدارات الروسية تجري تحليلاً للأنظمة والمعاهدات الدولية القائمة التي يطبقها الاتحاد الروسي وسائر الدول الأعضاء في السلطة ابتغاء مواصلة تطوير إطار قانوني وتنظيمي فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة. وبمذكرة شفوية مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨، أحالت البعثة الدائمة للمكسيك لدى السلطة الدولية لقاع البحار التعليقات والمعلومات المستكملة المقدمة من وزارة البيئة والموارد الطبيعية في المكسيك ووزارة الاقتصاد في المكسيك والدائرة الجيولوجية المكسيكية.

٦ - وحتى ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨، قدم ما مجموعه ٣١ دولة معلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة أو نصوصها، وهي: الاتحاد الروسي، وألمانيا، والبرازيل، وبلجيكا، وتشيكيا، وتوفالو، وتونغا، والجبل الأسود، وجزر كوك، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجورجيا، وزامبيا، وسنغافورة، والصين،

وعُمان، وغيانا، وفرنسا، وفيجي، وكوبا، وكيريباس، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناورو، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. ووردت أيضاً تقارير من جماعة المحيط الهادئ. وترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالتشريعات الوطنية والمعلومات ذات الصلة بها. ويمكن الاطلاع، في قاعدة بيانات السلطة على الإنترنت، على مزيد من المعلومات عن القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية الوطنية أو على نصوصها المقدمة من الدول الأعضاء والدول التي لها مركز المراقب في السلطة. وستواصل الأمانة استكمال قاعدة البيانات على شبكة الإنترنت حين تتلقى معلومات جديدة.

٧ - وبالإضافة إلى ذلك، طلبت جمعية السلطة، في قرارها بشأن التقرير النهائي عن المراجعة الدورية الأولى للنظام الدولي للمنطقة عملاً بالمادة ١٥٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إلى الأمين العام أن يزود المجلس بدراسة مقارنة للتشريعات الوطنية القائمة بغية استخلاص عناصر مشتركة منها قبل نهاية عام ٢٠١٨ (ISBA/23/A/13، الفرع هاء، الفقرة ٣). واستجابة لذلك، هناك دراسة مقارنة قيد الإعداد، ومن المتوقع إنجازها بحلول نهاية عام ٢٠١٨. وسيتم تقديمها لكي ينظر فيها المجلس في عام ٢٠١٩.

٨ - والمجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

المرفق

التشريعات والمعلومات المقدمة من الدول والمنظمات الإقليمية

أولا - نصوص عامة

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أُبرمت في مونتيفغو باي بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢. ودخلت حيز النفاذ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣، الصفحة ٢٠١ [من النص العربي]؛ *21 International Legal Materials* (1982) 1261.

الاتفاق بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢. دخل حيز النفاذ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤. وقرار الجمعية العامة ٤٨/٢٦٣؛ و *33 International Legal Materials* 1309 (1994)؛ ومجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد ١٨٣٦، الرقم ٣١٣٦٤، الصفحة ٢٠ [من النص العربي].

نظام استكشاف التنقيب على العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة. اعتمد في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ (مرفق الوثيقة ISBA/6/A/18 المؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)، وعُدل في عام ٢٠١٣ (مرفق الوثيقة ISBA/19/C/17 المؤرخة ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣)، ثم عُدل مجددا في عام ٢٠١٤ (مرفق الوثيقة ISBA/20/A/9، المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٤).

نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة. اعتمد في ٧ أيار/مايو ٢٠١٠ (مرفق الوثيقة ISBA/16/A/12/Rev.1 المؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)، وعُدل في عام ٢٠١٤ (مرفق الوثيقة ISBA/20/A/10، المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٤).

نظام التنقيب عن قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة. اعتمد في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ (مرفق الوثيقة ISBA/18/A/11 المؤرخة ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢).

ثانيا - التشريعات الوطنية التي اعتمدها الدول الأعضاء

بلجيكا

القانون المضيف أحكاما تنظم المسائل المشمولة بأحكام المادة ٧٧ من الدستور إلى القانون المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٣ المتعلق بالتنقيب عن الموارد واستكشافها واستغلالها في قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، خارج حدود الولاية، الذي اعتمد في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣.

القانون المتعلق بالتنقيب عن الموارد واستكشافها واستغلالها في قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، خارج حدود الولاية الوطنية، الذي اعتمد في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٣.

البرازيل

مذكرة شفوية مؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠١٧.

الصين

قانون الموارد المعدنية لجمهورية الصين الشعبية. اعتمد في الاجتماع الخامس عشر للجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي الوطني السادس المعقود في ١٩ آذار/مارس ١٩٨٦. ونقح عملاً بقرار اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي الوطني بشأن تنقيح قانون الموارد المعدنية لجمهورية الصين الشعبية الذي اعتمد في الاجتماع الحادي والعشرين للجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي الوطني الثامن المعقود في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦.

قواعد تنفيذ قانون الموارد المعدنية لجمهورية الصين الشعبية. صدرت بموجب المرسوم رقم ١٥٢ الصادر عن مجلس الدولة بجمهورية الصين الشعبية في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٤. ودخلت حيز النفاذ في تاريخ صدورها.

قانون حماية البيئة البحرية لجمهورية الصين الشعبية. اعتمد في الاجتماع الرابع والعشرين للجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي الوطني الخامس المعقود في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٨٢. ودخل حيز النفاذ في ١ آذار/مارس ١٩٨٣. ونقح في الاجتماع الثالث عشر الذي عقدته اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي الوطني التاسع في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وأعيد تنقيحه في الاجتماع السادس للجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي الوطني الثاني عشر المعقود في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

اللائحة الإدارية المتعلقة بمنع ومعالجة تلوث البيئة البحرية والضرر اللاحق بها نتيجة لمشاريع المنشآت الهندسية البحرية. اعتمدت في الاجتماع التنفيذي ١٤٨ لمجلس الدولة المعقود في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٦. ودخلت حيز النفاذ في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

قانون جمهورية الصين الشعبية لاستكشاف الموارد في قاع البحار العميقة واستغلالها في المنطقة، اعتمد في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٦ ودخل حيز النفاذ اعتباراً من ١ أيار/مايو ٢٠١٦.

اللوائح الإدارية الصادرة عن الإدارة الحكومية لشؤون المحيطات في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٧ بشأن الترخيص لأنشطة الاستكشاف والاستغلال في المنطقة، وفي ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن إدارة العينات، وفي ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن إدارة المعلومات.

جزر كوك

قانون الموارد المعدنية في قاع البحار، ٢٠٠٩.

الاتفاق النموذجي المتعلق بالموارد المعدنية في قاع البحار، الصادر في نيسان/أبريل ٢٠١١.

كوبا

قانون التعدين، الذي دخل حيز النفاذ اعتباراً من ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

المرسوم رقم ٢٢٢ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.

تشيكيا

القانون رقم ١٥٨/٢٠٠٠ المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠ والمتعلق بالتنقيب عن الموارد المعدنية واستكشافها واستغلالها في قاع البحار خارج حدود الولاية الوطنية.

الجمهورية الدومينيكية

المذكرة رقم ٠٠١٣٤٨ المؤرخة ٤ أيار/مايو ٢٠١٦ والموجهة من وزارة البيئة والموارد الطبيعية.
المذكرة رقم EDR-MN/16-16 المؤرخة ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٦ والموجهة من سفارة الجمهورية الدومينيكية في جامايكا.

فيجي

المرسوم المتعلق بالإدارة الدولية للموارد المعدنية الموجودة في قاع البحار، ٢٠١٣ (المرسوم رقم ٢١).

فرنسا

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ وموجهة من سفارة فرنسا في جامايكا.
المرسوم رقم ٢٠١٦-١٦٨٧ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ والمتعلق بالمناطق البحرية الخاضعة لسيادة الجمهورية الفرنسية أو لولايتها القضائية.
مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٧ وموجهة من سفارة فرنسا في جامايكا.

جورجيا

مذكرة شفوية مؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠١٧ وموجهة من البعثة الدائمة لجورجيا لدى الأمم المتحدة.

ألمانيا

قانون التعدين في قاع البحار المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥. عُدِّل بموجب المادة ٧٤ من القانون المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

غيانا

قانون المناطق البحرية لعام ٢٠١٠ (القانون رقم ١٨ لعام ٢٠١٠). دخل حيز النفاذ في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

الهند

قانون (تنمية وتنظيم) الموارد المعدنية في المناطق البحرية الساحلية، ٢٠٠٢.
الأمر المؤرخ ١١ شباط/فبراير ٢٠١٠.

اليابان

القانون المتعلق بالتدابير المؤقتة للتعدين في قاع البحار العميقة، ١٩٨٢.
قانون التعدين. اعتمد في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٠، وعُدِّل في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١.

كيريباس

قانون الموارد المعدنية في قاع البحار، ٢٠١٦.

المكسيك

تقرير مستكمل مقدم من وزارة البيئة والموارد الطبيعية في المكسيك ووزارة الاقتصاد في المكسيك والدائرة الجيولوجية المكسيكية. ورد في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

تقرير عن قوانين المكسيك وأنظمتها وتدابيرها الإدارية المتعلقة بالتعدين تحت سطح البحر. قدمته سفارة المكسيك في جامايكا في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

دليل عرض البيانات المتعلقة بالآثار البيئية لقطاع التعدين وتحليل أوجه القصور والتقصور في حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق المحيطة والساحلية وفي الجزر المكسيكية، أعدتها وزارة البيئة والموارد الطبيعية في المكسيك. وقدمتها سفارة المكسيك في جامايكا في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

القانون العام المتعلق بالتوازن الإيكولوجي وحماية البيئة، الصادر في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨. عُُدِّل في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

أنظمة القانون العام المتعلق بالتوازن الإيكولوجي وحماية البيئة، المتعلقة بتقييم الأثر البيئي، الصادرة في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٠. عُُدِّلَت في ٢٦ أبريل/نيسان ٢٠١٢.

قانون التعدين الصادر في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٢. عُُدِّل في ٢٨ أبريل/نيسان ٢٠٠٥.

السياسة البيئية الوطنية للتنمية المستدامة للمناطق المحيطة والساحلية المكسيكية: استراتيجيات صيانتها واستخدامها بشكل مستدام (انظر A/61/372، المرفق).

الجيل الأسود

قانون التخطيط المكاني وإنشاء المباني. اعتمد في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

قانون تأكيد البروتوكول المعني بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

القانون المتعلق بالبحار، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

قانون التصديق على اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية في البحر المتوسط، ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

ناورو

القانون المتعلق بالإدارة الدولية للموارد المعدنية في قاع البحار، ٢٠١٥.

هولندا

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣ وموجهة من البعثة الدائمة لهولندا لدى الأمم المتحدة.

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧ وموجهة من البعثة الدائمة لهولندا لدى الأمم المتحدة.

نيوزيلندا

القانون المتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ١٩٩٦.

القانون المتعلق بالجرف القاري، ١٩٦٤.

نيجيريا

القانون النيجيرى للمعادن والتعدين، ٢٠٠٧.

اللائحة التنظيمية النيجيرية للمعادن والتعدين، ٢٠١١.

نيوي

قانون المناطق البحرية، ٢٠١٣.

عُمان

قانون التعدين الصادر بموجب المرسوم السلطاني رقم ٢٧/٢٠٠٣.

قانون النفط والغاز، الصادر بموجب المرسوم السلطاني رقم ٨/٢٠١١.

القرار الوزاري رقم ٧٧/٢٠١١ المنظم للتنقيب عن المعادن (اللائحة التنظيمية لقانون التعدين).

الاتحاد الروسي

المرسوم الرئاسي رقم ٢٠٩٩ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بشأن أنشطة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الروس المرتبطين باستكشاف وتنمية الموارد المعدنية في قاع البحار خارج الجرف القاري.

المرسوم الحكومي رقم ٤١٠ المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ بشأن إجراءات أنشطة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الروس المرتبطين بتنمية الموارد المعدنية في قاع البحار خارج الجرف القاري.

جمهورية كوريا

مذكرة شفوية مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ وموجهة من البعثة الدائمة لجمهورية كوريا تحيل بموجبها تقريراً عن حالة التشريعات المتصلة بالأنشطة في قاع البحار العميقة التي وضعتها حكومة جمهورية كوريا.

سنغافورة

قانون التعدين في قاع البحار العميقة، ٢٠١٥.

توفالو

قانون توفالو المتعلق بالمعادن في قاع البحار، ٢٠١٤ (القانون رقم ١٤ لعام ٢٠١٤).

تونغا

قانون تونغا المتعلق بالمعادن في قاع البحار، ٢٠١٤.

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٦ وموجهة من البعثة الدائمة لتونغا لدى الأمم المتحدة.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

قانون التعدين في أعماق البحار (أحكام مؤقتة) لعام ١٩٨١، بالصيغة المعدلة بموجب قانون التعدين في أعماق البحار لعام ٢٠١٤، الذي دخل حيز النفاذ في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤.

زامبيا

قانون الحماية البيئية والحد من التلوث لعام ١٩٩٠ (رقم ١٢، عام ١٩٩٠)، بالصيغة المعدلة بموجب قانون الحماية البيئية والحد من التلوث (المعدّل) لعام ١٩٩٩ (رقم ١٢، عام ١٩٩٩) (الفصل ٢٠٤ من قانون زامبيا).

ثالثا - التشريعات الوطنية التي اعتمدها الدول التي لها مركز المراقب

الولايات المتحدة الأمريكية

قانون الموارد المعدنية الصلبة في قاع البحار العميقة، ١٩٨٠. اعتمد في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٠، وعُدّل في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠.

أنظمة التعدين في قاع البحار العميقة التي لها أثر على المستكشفين العاملين منذ ما قبل اشتراع القانون، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠.

أنظمة التعدين في قاع البحار العميقة بشأن تراخيص الاستكشاف، ١٩٨٠ (١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨١).

أنظمة التعدين في قاع البحار العميقة بشأن تصاريح الاستخراج التجاري، ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩.

المبادئ التوجيهية لاستخراج الموارد المعدنية من غير النفط والغاز والكبريت من الجزء الخارجي من الجرف القاري، تقرير مقدم من دائرة إدارة شؤون الموارد المعدنية بوزارة الداخلية في الولايات المتحدة، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (القانون العام رقم ١٠٣-٤٢٦، الذي اعتمد في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

رابعا - المعلومات المقدمة من المنظمات الإقليمية

جماعة المحيط الهادئ

الإطار الإقليمي التشريعي والتنظيمي للدول الأفريقية ودول منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ المتعلق باستكشاف المعادن واستغلالها في قاع البحار العميقة، أمانة جماعة المحيط الهادئ، سوفيا، ٢٠١٢.

الإطار الإقليمي للإدارة البيئية للدول الأفريقية ودول منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ المتعلق باستكشاف المعادن واستغلالها في قاع البحار العميقة، جماعة المحيط الهادئ، سوفيا، ٢٠١٦.

الإطار الإقليمي المالي للدول الأفريقية ودول منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ المتعلق باستكشاف المعادن واستغلالها في قاع البحار العميقة، جماعة المحيط الهادئ، سوفيا، ٢٠١٦.

المبادئ التوجيهية الإقليمية للبحث العلمي في مجال معادن قاع البحار العميقة للدول الأفريقية ودول منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، جماعة المحيط الهادئ، سوفيا، ٢٠١٦.

خامسا - تشريعات الدول المتعاملة بالمثل^(١)

فرنسا: القانون المتعلق باستكشاف الموارد المعدنية واستغلالها في قاع البحار العميقة لعام ١٩٨١ (القانون رقم ٨١-١١٣٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١).

ألمانيا: القانون المتعلق بالنظام المؤقت للتعددين في قاع البحار العميقة لعام ١٩٨٠، المؤرخ ١٦ آب/أغسطس ١٩٨٠ (الترجمة الإنكليزية) (١٩٨١). *International Legal Materials, XX, p. 393*.

إيطاليا: الأنظمة المتعلقة باستكشاف الموارد المعدنية واستغلالها في قاع البحار العميقة (القانون رقم ٤١ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ١٩٨٥).

اليابان: القانون المتعلق بالتدابير المؤقتة للتعددين في قاع البحار العميقة، ١٩٨٢. *International Legal Materials, 22 (1) (1983), pp. 102-122*.

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية: [مرسوم بشأن] التدابير المؤقتة لتنظيم أنشطة المؤسسات السوفياتية ذات الصلة باستكشاف الموارد المعدنية واستغلالها في مناطق قاع البحار الواقعة خارج حدود الجرف القاري، المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٨٢.

المملكة المتحدة: قانون التعددين في أعماق البحار (أحكام مؤقتة)، ١٩٨١، الفصل ٥٣. دخل حيز النفاذ اعتبارا من ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨١؛ وأنظمة التعددين في أعماق البحار (تراخيص الاستكشاف) (الطلبات)، أنظمة عام ١٩٨٢، رقم ٥٨. دخلت حيز النفاذ اعتبارا من ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢؛ وأنظمة التعددين في أعماق البحار (تراخيص الاستكشاف)، ١٩٨٤، رقم ١٢٣٠. دخلت حيز النفاذ اعتبارا من ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤.

الولايات المتحدة الأمريكية: قانون الموارد المعدنية الصلبة في قاع البحار العميقة، ١٩٨٠ (القانون العام ٩٦-٢٨٣ الصادر في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٠)، بصيغته المعدلة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠.

(١) انظر أيضا ISBA/18/C/8، الحاشية ٢.